1355 - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة Bه . فأصبحوا سارق يد في فوضعها بصدقته فخرج بصدقة لأتصدقن رجل قال) قال A ا رسول أن Y يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لأتصدقن بصدقة فخرد بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية ؟ لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته . فوضعها في يدي غني فأصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فأتي فقيل له أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقته وأما الزانية فلعلها أن تستعف عن زناها وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما أعطاه ا) .

[ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها رقم 1022 .

(رجل) قيل إنه من بني إسرائيل . (في يد سارق) أي وهو يظنه فقيرا ولا يعلم أنه سارق وكذلك الزانية والغني . (فأصبحوا) القوم الذين فيهم هذا الرجل المتصدق . (فأتي) رأى في المنام]